

قرار رقم (٢٧٦) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٦

بشأن قيد بعض خبراء المعاينة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي

التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويضنا فى اعتماد قرارات قيد

وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء

الاكتواريين .

وعلى محضر اجتماع لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٦

" قرار "

مادة اولى: يقيد اسم كل من السادة الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير

الاضرار بالرقم والتخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات

اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار وهم :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	١٧١٧	م/ محمد يوسف الدسوقي طه	تأمين السيارات .
٢	١٧١٨	م/ سامى كامل مرقس جرجس	تأمين السيارات .
٣	١٧١٩	م/ عبد الرازق السيد الشربيني شلبى	تأمين أجسام السفن .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

المستشار/ رضا عبد المعطى

